



25 نوفمبر 2015

الإدارة العامة للدراسات والتشريعات المالية

D.G.E.L.F

DIRECTION GENERALE DES ETUDES
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

2836

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول تطبيق أحكام الفصل 20 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 المتعلق بالتخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة من 12% إلى 6% على الخدمات السياحية.

المرجع : مكتبكم بتاريخ 10 نوفمبر 2015.

وبعد،

لقد ذكرتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم وهي وكالة أسفار وقعت في شهر مارس من سنة 2015 صفقة مع الشركة
لفائدة موظفيها خلال الفترة من شهر جوان إلى شهر سبتمبر 2015، كما ذكرتم أنّ الشركة طلبت منكم فوترة الأداء على القيمة المضافة بعنوان هذه الخدمات بنسبة 6% بالنسبة للفواتير الصادرة بعد تاريخ نشر قانون المالية التكميلي لسنة 2015 أي 21 أوت 2015 فطلبتم معرفة:

- هل أنّ حدث الإنشاء لنسبة 6% عوضا عن 12% يحدد باعتماد تاريخ الفوترة أي 21 أوت 2015 أو 30 أوت 2015.
- هل تخضع الحجوزات المستهلكة قبل 30 أوت 2015 والمفوترة بعد هذا التاريخ للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% أم 12%.

وجوابا يشرفني إعلامكم أنّه عملا بأحكام الفقرة 3 من الفصل 5 من مجلة الأداء على القيمة المضافة يتكوّن حدث إنشاء الأداء على القيمة المضافة بالنسبة للخدمات من إنجاز الخدمة أو قبض الثمن أو قبض تسبيقات منه في صورة حدوث ذلك قبل الإنجاز، ويحدد حدث الإنشاء نسبة الأداء على القيمة المضافة المستوجب على الخدمات المذكورة.

موقع الواب : Site web

www.impots.finances.gov.tn

الفاكس : Fax

71.790 550

الهاتف : Tél

71.784 700 / 71.790 504

العنوان : 15 نهج عبد الرحمن الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis

ر.ش.

هذا وعملا بأحكام القانون عدد 64 لسنة 1993 المؤرخ في 5 جويلية 1993 المتعلق بنشر النصوص بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونفاذها الذي نصّ على أنّ النصوص القانونية والترتيبية تكون نافذة المفعول بعد مضي خمسة أيام على إيداع الرائد الرسمي المدرجة به بمقر ولاية تونس العاصمة وباعتبار أنّ الرائد الرسمي الذي أدرج به قانون المالية التكميلي لسنة 2015 تمّ إيداعه بمقر ولاية تونس في 24 أوت 2015، تدخل أحكامه حيز التنفيذ يوم 30 أوت 2015.

وبالتالي فإن استعمال الحجوزات قبل 30 أوت 2015 يستوجب تطبيق الأداء على القيمة المضافة بنسبة 12% حتى وإن تمت فوترتها بعد هذا التاريخ ويخضع استعمال الحجوزات ابتداء من 30 أوت 2015 للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% ما لم يتم دفع مقابلها كليا أو جزئيا قبل هذا التاريخ.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض عنه

الطبيب العام الحراسات
والتشريع البيطري

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي